عنه في حديثه فلما اجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم من المزدلفه بالمشعر الحرام
لم يشك قريش انه سيقتصر عليه ويكون منزله ثم ولا شك في استحباب الوقوف به
وقد اجمع المسلمون على عدم وجوب تعيينه وانه لا يجب بتركه دم كما نقله
القاضي ابو الطيب الطبري من الشافعيه **قوله جل جلاله ثم افيضوا**
**من حيث افاض الناس** اقول الوقوف بعرفه اعظم اركان الحج لقوله جل جلاله
فاذا افضتم من عرفات فاذكروا الله عند المشعر الحرام ولما روى عبد الرحمن
الديلي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحج عرفات فمن ادرك عرفه
قبل ان يطلع الفجر فقد ادرك الحج وهذا الحديث وان انفرد بروايته هذا الصحابي
من بين الصحابه فهو متفق على صحته وهذه الايه اصرح وابين في الدلاله على الوجوب من
التي قبلها فانا الله سبحانه امر بالافاضه من حيث افاض الناس واوجب الحصول
في مكان ابتداء الافاضه التي يفيض منه الناس وهو عرفات وكانت قريش وسائر العرب
ما خلا قريشا يجاوزون المزدلفه ويقفون بعرفات ويفيضون منها وكانت الحمس
وهم قريش يقفون عند المشعر الحرام ويفيضون منه ولا يتجاوزونه لانهم من الحرم
ويقولون نحن اهل حرم الله فلا نخرج منه فامر الله نبيه صلى الله عليه وسلم ان يفيض
من حيث افاض الناس وكانت قريش تظن ان وقفت بالمشعر الحرام على عادتهم فتجاوزه
لامر الله سبحانه فان قلت لم ترك كلمه موضوعة للترتيب في لسان العرب وذكر
الله سبحانه الافاضه من حيث افاض الناس بعد الذكر عند المشعر الحرام والذكر
عند المشعر الحرام لا يكون الا بعد الافاضه **قلت** هي هنا للترتيب الذكري فلم
تخرج عن موضوعها كقوله تعالى هو الذي خلقكم من نفس واحده ثم جعل منها
زوجها ولذلك نظائر في القرآن واللغه يطول ذكرها قال الله جل جلاله واذكروا
الله في ايام معدودات فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تاخر فلا اثم عليه
لمن اتقى اتفق العلماء على ان الايام المعدودات ثلثه ايام بعد يوم النحر ويسمى
ايام التشريق وايامها منا وفيها يتم مناسك الحج وامر الله جل جلاله بذكره فيها
لشرفها واجمع المسلمون على شرعيه التكبير فيها وعلى شرعيه التقرب فيها بالدم للحاج
وغيره قال النبي صلى الله عليه وسلم ايام اكل وشرب وذكر الله عز وجل وشرع الله
تعالى فيها رمي الجمار ورخص لنا فيها التعجل في يومين من غير اثم ورفقا منه بعباده
والظاهر انه لم يخص بهذه الرحمه ناسا دون ناس وبهذا قال الجمهور واهل العلم وقال
مالك ان كان لمكي عذر فله ان يتعجل وان كان يريد التخفيف عن نفسه فليس له وهو عاص
سبب لان الله سبحانه صرح برفع الاثم ولا يكون الاثم الا عند عدم العذر واما مع
العذر فلا اثم وكان الله سبحانه ابطل بهذا ما كانت عليه العرب من الاختلاف في الدم للتعجل
والدم للتاخير فسوى الله بين القسمين ولا فرق في هذا بين المكي وغيره وبين رسول الله
صلى الله



صلى الله عليه وسلم عن الله شرعه فبين صفة الرمي وكيفيته ووقته وان المبيت
في منا مشروع ورخص في تركه لاهل السقايه وقد اجمع المسلمون على مشروعيه الرمي والمبيت
وانفقوا على وجوب الرمي واختلفوا في وجوب المبيت فقال ابن عباس
والحسن وابو حنيفه والشافعي في احد قوليه هو سنه لا يجب بتركه الدم
والصحيح من قوليه انه واجب وبه قال مالك واحمد لما روى ابن عمر رضي الله عنهما
ان العباس رضي الله عنه استاذن النبي صلى الله عليه وسلم ليبيت بمكه ليالي منى
من اجل سقايته فاذن له ولا يستاذنه الا في واجب ولان النبي صلى الله عليه وسلم
بات بها ولا يجوز التعجيل لمن اراده حتى يرمي في اليوم الثاني لقوله تعالى
لمن اتقى والرمي من عمل التقوى وكذا من تاخر الى اليوم الثالث لا يجوز له
السفر حتى يرميه لقوله تعالى لمن اتقى والله اعلم ○ **قوله جل جلاله**
**يسالونك ماذا ينفقون قل ما انفقتم من خير فللوالدين والاقربين**
الايه نزلت في عمرو بن الجموح وكان شيخا كبيرا وعنده مال عظيم فسال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ماذا ينفق من اموالنا واين نضعها فنزلت
هذه الايه قال الكثير من اهل التفسير هذا كان قبل ان تفرض الزكوة فلما
فرضت الزكوة بالايه التي في براءه الغى نسخت هذه الايه وقال بعضهم المراد
ما يتقرب به الانسان الى الله تعالى فاخبر الله سبحانه ان من قصد ذلك ينبغي
ان يبدا بذلك المذكور بن فلا نسخ في الايه **قوله جل جلاله كتب عليكم**
**القتال وهو كره لكم** الايه اقول لما اراد الله سبحانه انقاذ عباده من
الهلكه وهداهم من الضلال بعث نبيه محمد صلى الله عليه وسلم الى قومه خاصه
والى الناس عامه يبشرا وينذرا فقال عز وجل وانذر عشيرتك الاقربين وقال
عز وجل وكذلك اوحينا اليك قرانا عربيا لتنذر ام القرى ومن حولها فقال
يا بني عبد مناف ان الله بعثني ان انذر عشيرتك الاقربين وانتم عشيرتي
الاقربون قال عز وجل قل يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا فلما صدوا
عنه واعرضوا امره سبحانه بالصدع بما اعرضوا عنه فقال جل جلاله
فاعرض عن من تولى عن ذكرنا ولم يرد الا الحياه الدنيا وقال جل جلاله واذا رايت الذين يخوضون في اياتنا
فاعرض عنهم حتى يخوضوا في حديث غيره ولما هدد الله سبحانه قوما من عباده واختار
لدينه واصطفاهم لنفسه فامنوا به واتبعوا النور الذي انزل معه فنغصهم
قريش قصدوهم عن دين الله سبحانه وعذبوهم وظلموهم ليرجعوا عن دين الله
سبحانه حتى كثر تاذي رسول الله صلى الله عليه وسلم والمومنين فحينئذ اذن الله
تعالى لهم في الهجره ولم يوجبها فقال جل جلاله ومن يهاجر في سبيل الله يجد في
الارض مراغما كثيرا وسعه فهاجر الى ارض الحبشه قوم وبقي قوم فيهم رسول